

Distr.: General
4 June 2012
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٣٠-٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- عرض خطة العمل المتعددة السنوات المقترحة لأنشطة الفريق العامل خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥.
- ٣- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار المؤتمر ٤/٤ وتوصيات الفريق العامل.
- ٤- مناقشة مواضيعية بشأن التعاون في مجال المصادرة: المادة ٥٤ (آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة) والمادة ٥٥ (التعاون الدولي لأغراض المصادرة).
- ٥- منتدى المناقشات المتعلقة بالجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة.
- ٦- منتدى المناقشات المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية.
- ٧- اعتماد التقرير.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سيُفتتح اجتماعُ الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات يوم الخميس ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢ في الساعة ١٠/٠٠.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدولُ الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع وفقاً للقرار ٤/٤ المعنون "التعاون الدولي على استرداد الموجودات"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الرابعة المعقودة في مراكش، المغرب، من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وأعدَّ تنظيمُ الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً للقرار المذكور بغية تمكين الفريق العامل من النظر في بنود جدول الأعمال ضمن الوقت المحدد ووفقاً لخدمات المؤتمرات المتاحة. وستسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يومياً تُوفَّر لهما الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢- عرض خطة العمل المتعددة السنوات المقترحة لأنشطة الفريق العامل

خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥

اعتمد المؤتمر في دورته الأولى القرار ٤/١ الذي قرَّر فيه إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية معني باسترداد الموجودات. وأنشئ هذا الفريق وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وقرَّر المؤتمر في دوراته الثانية والثالثة والرابعة أن يعقد الفريق العامل اجتماعين على الأقل قبل انعقاد الدورة التالية للمؤتمر لكي يؤدي المهام المسندة إليه، وذلك في حدود الموارد المتاحة. وسوف يعقد الفريق العامل أربعة اجتماعات خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥.

وطلب المؤتمر من الفريق العامل، في قراره ٤/٤، أن يُعدَّ جدول أعمال خطة العمل المتعددة السنوات المقرر تنفيذها حتى عام ٢٠١٥. وإضافة إلى ذلك، أوصى الفريق العامل في اجتماعيه في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ بأن توضع خطة عمل متعددة السنوات ترشده في الأنشطة التي سيضطلع بها في المستقبل.

وسُتعرض على الفريق العامل مذكرة من الأمانة تستند إلى المقترحات التي قدّمها الدول الأطراف، وتتضمّن خطة عمل لأنشطة الفريق العامل خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن خطة العمل المتعددة السنوات المقترحة لأنشطة الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ (CAC/COSP/WG.2/2012/2)

٣- لحة عامة عن التقدّم المحرز في تنفيذ قرار المؤتمر ٤/٤ وتوصيات الفريق العامل

تتألف ولاية الفريق العامل المبيّنة في قرار المؤتمر ٤/١ من المهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛
 - (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية؛
 - (ج) تيسير تبادل المعلومات باستبانة الممارسات الجيدة وتعميمها بين الدول؛
 - (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول المتلقية الطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجال استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، والعمل بمثابة منتدى لها؛
 - (هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإعادة الموجودات؛
 - (و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدرّه من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.
- وسُتعرض على الفريق العامل مذكرة من الأمانة بشأن تنفيذ المهام المتعلقة باسترداد الموجودات.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى استرداد الموجودات: تقرير مرحلي عن تنفيذ المهام المتعلقة باسترداد الموجودات (CAC/COSP/WG.2/2012/3)

٤ - مناقشة مواضيعية بشأن التعاون في مجال المصادرة: المادة ٥٤ (آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة) والمادة ٥٥ (التعاون الدولي لأغراض المصادرة)

بموجب خطة العمل المتعددة السنوات المقترحة لأنشطة الفريق العامل خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، ستركز المناقشة المواضيعية التي ستعقد في كل جلسة على مواد معينة في الفصل الخامس من الاتفاقية. وإلى أن تُعتمد خطة العمل هذه، يُقترح أن يشمل اجتماع الفريق العامل في عام ٢٠١٢ مناقشة مواضيعية بشأن المادة ٥٤ (آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة) والمادة ٥٥ (التعاون الدولي لأغراض المصادرة).

ومن المواضيع ذات الصلة التي يمكن تناولها بالمناقشة الممارسات الجيدة في التنسيق الداخلي بخصوص إجراءات استرداد الموجودات، بما في ذلك إنشاء وحدات مخصصة و/أو تعيين موظفين متخصصين.

ويمكن أن يكون استخدام الشبكات لأغراض التعاون الدولي في مجال المصادرة وإنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات نقطتين إضافيتين للنقاش. وفي هذا الصدد، قرّر المؤتمر، في قراره ٤/٤، أن يستمر الفريق العامل في النظر في مسألة إنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، لتكون شبكة ممارسين لا يتداخل عملها مع عمل الشبكات القائمة وترمي إلى تيسير سبل التعاون الأجمع، خاصة تبادل المساعدة القانونية في القضايا المتعلقة باسترداد الموجودات. وستبدأ المناقشة المتعلقة بالمادتين ٥٤ و ٥٥ بحلقة نقاش.

٥ - منتدى المناقشات المتعلقة بالجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة

نوّه الفريق العامل في اجتماعه المعقود في عام ٢٠١١ بأهمية توفير محفل لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة. وأعرب فضلا عن ذلك عن تقديره لما قدّم من عروض إيضاحية للتشريعات الجديدة المتعلقة باسترداد الموجودات، التي اعتمدها الدول الأطراف امتثالاً لأحكام الاتفاقية، وأوصى الأمانة بأن تسعى في الدورات المقبلة إلى تشجيع تلك النهج البراغمية.

وستبدأ المناقشة المتعلقة بالجوانب العملية لاسترداد الموجودات بحلقة نقاش.

٦- منتدى المناقشات المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية

حثّ المؤتمر، في قراره ٤/٤، الدولَ الأطراف في الاتفاقية والموقعين عليها على تعزيز قدرة المشرّعين والموظفين المسؤولين عن إنفاذ القانون والقضاة والمدّعين العامين على معالجة المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات، بما يشمل مجالات المساعدة القانونية المتبادلة، والمصادرة، والمصادرة الجنائية، وحيثما كان مناسباً المصادرة غير المستندة إلى صدور حكم بالإدانة وفقاً للقوانين الداخلية وأحكام الاتفاقية، والإجراءات القضائية المدنية، كما حثّها على إيلاء أعظم قدر من الاهتمام لتوفير المساعدة التقنية في تلك المجالات، بناءً على الطلب. وإضافة إلى ذلك، شجّع على المضي في استحداث مبادرات ترمي إلى تقديم المساعدة في قضايا استرداد الموجودات بناءً على طلب الدول الأطراف.

وأهاب الفريق العامل، في اجتماعه المعقود في عام ٢٠١١، بالدول الأطراف أن تعزّز القدرة على تجميد الموجودات وضبطها ومصادرتها.

وستبدأ المناقشة المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية بحلقة نقاش.

٧- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه ستتولى الأمانة إعداد مشروع.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الخميس، ٣٠ آب/أغسطس		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	عرض خطة العمل المتعددة السنوات المقترحة لأنشطة الفريق العامل خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥
	٣	لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار المؤتمر ٤/٤ وتوصيات الفريق العامل
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	مناقشة مواضيعية بشأن التعاون في مجال المصادرة: المادة ٥٤ (آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة) والمادة ٥٥ (التعاون الدولي لأغراض المصادرة)
الجمعة، ٣١ آب/أغسطس		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤	مناقشة مواضيعية بشأن التعاون في مجال المصادرة: المادة ٥٤ (آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة) والمادة ٥٥ (التعاون الدولي لأغراض المصادرة) (تابع)
	٥	منتدى المناقشات المتعلقة بالجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديّات والممارسات الجيدة
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٦	منتدى المناقشات المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية
	٧	اعتماد التقرير